

Distr.: General
6 March 2009
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف



الاجتماع الخاص

نيويورك، ٦ آذار/مارس ٢٠٠٩

تقرير الاجتماع الخاص للدول الأطراف

أولا - مقدمة

١ - عُقد الاجتماع الخاص للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في المقر في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٩ لانتخاب عضو واحد في المحكمة الدولية لقانون البحار وفقا للمادة ٤ من المرفق السادس للاتفاقية (النظام الأساسي للمحكمة). وقد جرى الانتخاب لملاء وظيفة شاغرة نشأت عن وفاة القاضي تشون - هو بارك (جمهورية كوريا) في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، وذلك للمدة المتبقية من فترة ولايته التي تنتهي في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وعملا بالفقرة ١ من المادة ٦ من النظام الأساسي للمحكمة، حدد رئيس المحكمة تاريخ إجراء الانتخاب بعد التشاور مع الدول الأطراف.

٢ - وكان معروضا على الاجتماع الوثائق التالية: مذكرة من أمين سجل المحكمة بشأن إجراءات الانتخابات (SPLOS/185)؛ وقائمة بأسماء المرشحين الذين قدمتهم الدول الأطراف (SPLOS/186)؛ والسيرة الذاتية لمرشحين قدمت اسميهما حكومة جمهورية كوريا وحكومة إندونيسيا (SPLOS/187).

ثانيا - افتتاح الاجتماع الخاص

٣ - افتتح الاجتماع الخاص يوري سيرجيف (أوكرانيا)، رئيس الاجتماع الثامن عشر للدول الأطراف.



- ٤ - والتزم الاجتماع دقيقة صمت ترحما على الفقيه القاضي شون - هو بارك.
- ٥ - وقرر الاجتماع الخاص، لأغراض أداء عمله، الإبقاء على تكوين المكتب^(١)، كما في ذلك رئاسته على النحو المنتخب، وعلى تكوين لجنة وثائق التفويض كما عينها الاجتماع الثامن عشر. وبذلك يكون الاجتماع قد تصرف وفقا للممارسة التي اتبعها الاجتماع الخاص الأول للدول الأطراف الذي عُقد في آب/أغسطس ٢٠٠٣، والذي سار عليه الاجتماع الخاص للدول الأطراف المعقود في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ (انظر SPLOS/170، الفقرة ٥).

ثالثا - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

- ٦ - عرض الرئيس جدول الأعمال المؤقت (SPLOS/L.58). وأقر الاجتماع جدول الأعمال (SPLOS/188) ووافق على تنظيم الأعمال، على النحو الذي حدده الرئيس.

رابعا - تقرير لجنة وثائق التفويض

- ٧ - عقدت لجنة وثائق التفويض اجتماعها في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٩ برئاسة مريم ماکنتوش (سورينام). وعقب ذلك الاجتماع، عرضت رئيسة لجنة وثائق التفويض تقرير اللجنة (SPLOS/189). وذكرت أن اللجنة فحصت وثائق الممثلين في الاجتماع الخاص من ١٥٦ دولة طرفا في الاتفاقية، وقبلتها. وأقر الاجتماع الخاص بعد ذلك تقرير اللجنة.

خامسا - انتخاب عضو واحد في المحكمة الدولية لقانون البحار

- ٨ - أدلى الرئيس ببيان بشأن إجراءات الانتخابات، مذكرا بالمواد ٢ و ٣ و ٤ و ٦ من النظام الأساسي للمحكمة، وبالمادة ٧٠ من النظام الداخلي لاجتماعات الدول الأطراف (SPLOS/2/Rev.4).
- ٩ - واقتضى الانتخاب إجراء جولة واحدة من الاقتراع تولى فرز الأصوات خلالها ممثلو البرتغال وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ومصر وهاييتي.

(١) مع تغيير واحد، إذ استعيض عن السيدة كاتي لين (أستراليا) بالعميد مارك بياليك (أستراليا) نائبا للرئيس.

١٠ - ومن أصل ١٥٥ بطاقة اقتراع، لم تكن أي منها باطلة وعدم وجود أية امتناعات عن التصويت، كانت الأغلبية المطلوبة للانتخاب، وهي ١٠٤ أصوات، رهنا بأن تتضمن هذه الأغلبية أغلبية الدول الأطراف (٧٩ دولة طرفاً وقت إجراء الانتخاب). وفي الجولة الأولى من الاقتراع، حصل جن - هيون بيك (جمهورية كوريا) على ١١٣ صوتاً، وبذلك انتخب لشغل المدة المتبقية من فترة ولاية سلفه وهي البالغة تسع سنوات، تنتهي في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

١١ - وأدلى الرئيس ببيان هنا فيه السيد بيك على انتخابه عضواً في المحكمة الدولية لقانون البحار.